

النهاية في غريب الأثر

{ خنث } (ه) فيه [نَهَى عن اختِنَاثِ الأَسْقِيَةِ] خَنَثَتُ السَّقَاءَ إِذَا تَنَدَيْتَ فمه إلى خارج وشرِبتَ منه وَقَدَبَعْتُهُ إِذَا ثَنَيْتَهُ إِلَى دَاخِلٍ . وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّهُ يُنَدِتُ نَدْيَهَا فَإِنِ إِدَامَةَ الشُّرْبِ هَكَذَا مِمَّا يُغَيِّرُ رِجْلَهَا . وَقِيلَ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِيهَا هَامَّةٌ . وَقِيلَ لئَلَا يَتَرَشَّشَ المَاءُ عَلَى الشَّارِبِ لِسَعَةِ فَمِ السَّقَاءِ . وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِبَاحَتُهُ . وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ خَاصًّا بِالسَّقَاءِ الكَبِيرِ دُونَ الإِدَاوَةِ .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ [أَنَّهُ كَانَ يَشْرَبُ مِنَ الإِدَاوَةِ وَلَا يَخْتَنِثُهَا وَيُسَمِّيُهَا نَفْعَةً] [سَمَّاها بِالمَرْسَةِ مِنَ النَّفْعِ وَلَمْ يَصْرِفْهَا لِلعِلْمِيَةِ وَالتَّأْنِيثِ .]
(ه) وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي ذِكْرِ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [قَالَتْ : فَانْخَنَثَ فِي حَجْرِي فَمَا شَعَرْتُ حَتَّى قُبِيضَ] أَي انْكَسَرَ وَانْثَنَى لِاسْتِرْخَاءِ أَعْضَائِهِ عِنْدَ المَوْتِ